

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٤٢ لسنة ٢٠٠٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٥١٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مقر محكمة الأسرة بسفاجا ؛

وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة قنا الابتدائية

المؤرخين ٢٠٠٥/١٢/٣١ ، ٢٠٠٦/١/٢ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٦/١/٢٤ ؛

وبناءً على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يكون مقر محكمة سفاجا الجزئية التابعة لمحكمة قنا الابتدائية

بالعقار الكائن بشارع الحرفيين امتداد فيلات الألومنيوم منطقة المجلس بمدينة سفاجا

محافظة البحر الأحمر بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

يكون مقر محكمة الأسرة ونيابة شئون الأسرة فى دائرة اختصاص محكمة سفاجا الجزئية التابعة لمحكمة قنا الابتدائية والمبينين بقرارات وزير العدل أرقام ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ ، ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ ، ١٥١٣ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليها بالمبنى المستقل بالعقار الكائن بشارع الحرفيين امتداد فيلات الألومنيوم منطقة المجلس بمدينة سفاجا محافظة البحر الأحمر بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٦/٣/٤

صدر فى ٢٠٠٦/٢/١٤

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد